- وكذلك يقرأ في الركعتين بعد المغرب بالكافرون والإخلاص؛ لما روى البيهقي والترمذي وغيرهما عن ابن مسعود، قال: " ما أحصي ما سمعت من رسول الله ﷺ يقرأ في الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل الفجر:**{قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ}**.

وإذا فاتك شيء من هذه السنن الرواتب، فإنه يسن لك قضاؤه، وكذا إذا فاتك الوتر من الليل، فإنه يسن لك قضاؤه في النهار؛ لأنه ﷺ قضى ركعتي الفجر مع الفجر حين نام عنهما، وقضى الركعتين اللتين قبل الظهر بعد العصر، ويقاس الباقي من الرواتب في مشروعية قضائه إذا فات على ما فيه النص، وقال ﷺ: من نام عن الوتر أو نسيه، فليصله إذا أصبح أو ذكر رواه الترمذي وأبو داود. ويقضى الوتر مع شفعه؛ لما في " الصحيح " عن عائشة رضي الله عنها: كان النبي ﷺ إذا منعه من قيام الليل نوم أو وجع؛ صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة.

أيها المسلم! حافظ على هذه السنن الرواتب؛ لأن في ذلك اقتداء بالنبي ﷺ، وقد قال الله تعالى:**{لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا}** [الأحزاب: ٢١] وفي المحافظة على هذه السنن الرواتب أيضا جبر لما يحصل في صلاة الفريضة من النقص والخلل، والإنسان معرض للنقص والخلل، وهو بحاجة إلى ما يجبر به نقصه؛ فلا تفرط بهذه الرواتب أيها المسلم، فإنها من زيادة الخير الذي تجده عند ربك، وهكذا كل فريضة يشرع إلى جانبها نافلة من جنسها، كفريضة الصلاة، وفريضة الصيام، وفريضة الزكاة، وفريضة الحج، كل من هذه الفرائض يشرع إلى جانبها نافلة من جنسها؛ تجبر نقصها وتصلح خللها، وهذا من فضل الله على عباده، حيث نوع لهم الطاعات ليرفع لهم الدرجات، ويحط عنهم الخطايا.

فنسأل الله لنا جميعا التوفيق لما يحبه ويرضاه، إنه سميع مجيب...

باب: في صلاة الضحى

اعلم أيها المسلم أنه قد وردت في صلاة الضحى أحاديث كثيرة:

منها ما في " الصحيحين ": عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: أوصاني خليلي رسول الله ﷺ بثلاث: صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أنام.

وفي حديث أبي سعيد؛ أن النبي ﷺ كان يصلي الضحى حتى نقول: لا يدعها، ويدعها حتى نقول: لا يصليهاوأقل صلاة الضحى ركعتان؛ لقوله ﷺ في حديث أبي

هريرة الذي ذكرنا قريبا: " وركعتي الضحى "، ولحديث أنس: من قعد في مصلاه حين ينصرف من الصبح، حتى يسبح ركعتي الضحى، لا يقول إلا خيرا، غفرت له خطاياه، وإن كانت أكثر من زبد البحر رواه أبو داود. وأكثرها ثمان ركعات؛ لما روت أم هانئ، أن النبي ﷺ عام الفتح صلى ثمان ركعات سبحة الضحى رواه الجماعة، ولمسلم عن عائشة رضي الله عنها: كان يصلي الضحى أربع ركعات ويزيد ما شاء الله ووقت صلاة الضحى يبتدئ من ارتفاع الشمس بعد طلوعها قدر رمح، ويمتد إلى قبيل الزوال، أي: وقت قيام الشمس في كبد السماء، والأفضل أن يصلي إذا اشتد الحر؛ لحديث: **«صلاة الأوابين حين ترمض الفصال»** رواه مسلم؛ أي: حين تحمى الرمضاء؛ فتبرك الفصال من شدة الحر.

باب: في سجود التلاوة

ومن السنن سجود التلاوة، سمي بذلك من إضافة المسبب للسبب؛ لأن التلاوة سببه، فهو سجود شرعه الله ورسوله عبودية عند تلاوة الآيات واستماعها؛ تقربا إليه سبحانه، وخضوعا لعظمته، وتذللا بين يديه.

ويسن سجود التلاوة للقارئ والمستمع، وقد أجمع العلماء على مشروعيته. قال ابن عمر رضي الله عنهما: كان النبي ﷺ يقرأ علينا السورة فيها السجدة، فيسجد، ونسجد معه، حتى ما يجد أحدنا موضعا لجبهته متفق عليه. قال الإمام العلامة ابن القيم رحمه الله: " ومواضع السجدات أخبار وأوامر: خبر من الله عن سجود مخلوقاته له عموما أو خصوصا؛ فسن للتالي والسامع أن يتشبه بهم عند تلاوته آية السجدة أو سماعها، وآيات الأوامر (أي: التي تأمر بالسجود) بطريق الأولى ". وعن أبي هريرة مرفوعا: إذا قرأ ابن آدم السجدة، فسجد؛ اعتزل الشيطان يبكي، يقول: يا ويله! أمر ابن آدم بالسجود، فسجد؛ فله الجنة؛ وأمرت بالسجود، فأبيت، فلي النار رواه مسلم وابن ماجه. ويشرع سجود التلاوة في حق القارئ والمستمع، وهو الذي يقصد الاستماع للقراءة، وفي حديث ابن عمر: كان النبي ﷺ يقرأ علينا السورة فيها السجدة؛ فيسجد ونسجد معه ففيه دلالة على مشروعية سجود المستمع، وأما السامع، وهو الذي لم يقصد الاستماع؛ فلا يشرع في حقه سجود التلاوة؛ لما روى البخاري؛ أن عثمان رضي الله عنه مر بقارئ يقرأ سجدة ليسجد معه عثمان؛ فلم يسجد، وقال: " إنما السجدة على من استمع وروي ذلك عن غيره من الصحابة. وسجدات التلاوة في والقرآن؛ في: الأعراف، والرعد، والنحل، والإسراء، ومريم، والحج، والفرقان، والنمل، و(ألم تنزيل)، و(حم) السجدة، والنجم،